

تفسير السمعاني

@ 219 (^ من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما) * * * * .

وقال غيره وهو قتادة : هو في رجلين اختصما في عهد النبي في حق بينهما ، فقال أحدهما للآخر : لآخذن منك عنوة تعززا بكثرة عشيرته ، وقال الآخر : لا ، بل أحاكمك إلى رسول الله ، فلم يزل بينهما الأمر حتى توثبا وتضاربا ، (وكان بينهما قتال) بالنعل واليد ، وأنزل الله تعالى هذه الآية . .

قال مجاهد : الطائفة اسم للواحد إلى ألف وأكثر . .

وروي أن النبي لما قدم المدينة قيل له : لو أتيت عبد الله بن أبي بن سلول فدعوته إلى الإيمان ، فركب حمارا وتوجه إليه ، وكانت الأرض أرضا سبخة ، وأصحابه حوله فثار الغبار ، فلما بلغ الموضع الذي فيه عبد الله بن أبي بن سلول وعنده جماعة ، قال : إليك عنا يا محمد ، فقد أذانا نتن حمارك . فقال عبد الله بن رواحة : والله إن حماره أطيّب (ريحا) منك . فغضب لعبد الله بن أبي سلول قوم ، ولعبد الله بن رواحة قوم ، فثار بينهم الشر ، وتقاتلوا بالعصي والنعال وما أشبه ذلك ، وأراد النبي أن يسكنهم فلم يمكنه ، ثم إنهم سكنوا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . وذكر البخاري خيرا في الصحيح برواية أنس قريبا من هذا في سبب نزول هذه الآية ، وإنما سمى الله تعالى ذلك مقاتلة ؛ لأن الجري عليه يؤدي إلى القتل ، والذي ذكرناه من قصة عبد الله بن أبي بن سلول وعبد الله بن رواحة ذكره الكلبي ومقاتل وغيرهما . .

وقوله : (^ فأصلحوا بينهما) أي : فاسعوا (لدفع) الفساد وإزالة الشر . واعلم أنه إذا وقع مثل هذا بين طائفتين يجب على الإمام أن ينوب عن الإمام ينظر بينهما ويحملهما على الحق ، فإن امتنعت إحدى الطائفتين عن قبول الحق [ردها]